

من وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن
إلى
السيدات والسادة المديرين العامين والمديرين
والمندوبين الجهويين لشؤون المرأة والأسرة

الموضوع : حول فتح الترقية الاستثنائية عن طريق مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وآخرها المرسوم عدد 21 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بقانون المالية لسنة 2022، وعلى الأمر عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية، وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 03 أوت 2020 المتعلق بضبط مقاييس وكيفية التناظر للترقية الاستثنائية إلى مختلف رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية، وعلى مقرر وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن المؤرخ في المتعلق بفتح الترقية الاستثنائية عن طريق المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مساعد.

المصاحيب : - ملحق توضيحي.

وبعد، فقد تقرر فتح باب الترشح للمشاركة في المناظرة الداخلية بالملفات المزمع تنظيمهما للترقية إلى رتبة متصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية يوم 15 أوت 2022 والأيام الموالية، وقد حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بإثنين وثلاثين (32) خطة. وتجدون صيغة هذا المنشور ملحق توضيحي حول شروط المشاركة والوثائق المكونة لملفات الترشيح.

تحال ملفات الترشيح إلى الإدارة العامة للمصالح المشتركة (إدارة الموارد البشرية/ الإدارة الفرعية للمناظرات والتكوين) عن طريق التسلسل الإداري وذلك في أجل أقصاه يوم 02 أوت 2022 تاريخ ختم الترشيحات.

فالرجاء من السيدات والسادة المديرين العامين والمديرين والمندوبين الجهويين لشؤون المرأة والأسرة إتخاذ الإجراءات اللازمة لإطلاع المعنيين بالأمر على فحوى هذا المنشور وإثبات إطلاعهم عليه، والسلام.

وزيرة الأسرة والمرأة
والطفولة وكبار السن
أمكان بن الحاج